بيان المبادرة النسوية الأورومتوسطية

نحو المساواة المبنية على النوع الإجتماعي

ترحب المبادرة النسوية الأورومتوسطية بالتعديلات الجديدة في القانون والتوصيات في المغرب وفلسطين والأردن وتعرب عن تضامنها الكامل مع منظمات وحركات حقوق المرأة وحقوق الإنسان والمجتمع المدني في جهودهم المتواصلة لتحقيق حقوق متساوية للنساء وإزالة التمييز القائم على النوع الاجتماعي في القانون. المنصة الإقليمية للحوار حول النوع الإجتماعي ، مع توصيات السياسة لصانعي القرار التي تم تطويرها خلال عملية مدتها عام واحد في إطار مشروع "المنصة الإقليمية للحوار حول النوع الإجتماعي " الذي يموله الاتحاد الأوروبي وجمعت العملية أكثر من ١٠٠٠ ممثل وممثلة من منظمات المجتمع المدني المعنية بحقوق المرأة ، ومنظمات المجتمع المحلي ، وخبراء في النوع الاجتماعي وقد حدد الأكاديميون والباحثون وصناع القرار والمشرعون أربعة مجالات عمل رئيسية ذات أولوية من بينها إنهاء التمييز والعنف ضد النساء. وبالتالي ، فإن IFE-EFI تقدر التعديلات الأخيرة باعتبارها خطوات مهمة لتحسين وضع حقوق المرأة في المنطقة وتأمل أن تؤدي هذه التعديلات إلى إلغاء جميع المواد التمييزية في التشريعات الوطنية القائمة بشكل رئيسي في قوانين الأحوال الشخصية وقوانين العقوبات ، مثل مفهوم الوصاية في القانون ، قانون الميراث والاستثناءات القانونية الحالية في قوانين زواج الأطفال في المغرب وفلسطين والأردن ، وكذلك التشريعات التي تعفي المغتصب من العقوبة إذا تزوج ضحيته في فلسطين.

المغرب

في ١٤ شباط ، اعتمد البرلمان المغربي قانونًا جديدًا لمكافحة العنف ضد النساء يجرم فيه بعض الأفعال التي تعتبر من أشكال المضايقة أو الاعتداء أو الاستغلال الجنسي أو سوء معاملة النساء. بالإضافة إلى ذلك ، يُلزم القانون الجديد السلطات لاتخاذ تدابير وقائية وتوفير آليات حماية للناجيات من العنف. جاء اعتماد هذا القانون بعد ٥ سنوات منذ صياغته لأول مرة في عام ٢٠١٣ ، وتم التصديق عليه بـ ١١٢ صوتا

بموجب القانون الجديد ، تم فرض عقوبات أشد على بعض أشكال العنف في قانون العقوبات التي تحدث داخل الأسرة. ويجرم القانون الزواج القسري بعقوبة السجن من ستة أشهر إلى سنة واحدة وغرامة من ١٠،٠٠٠ إلى ٣٠،٠٠٠ درهم ، أو واحدة من هاتين العقوبتان. وعلاوة على ذلك ، فإنه يفرض عقوبات للتحرش الجنسي في الأماكن العامة والتحرش الإلكتروني.

يتضمن القانون الجديد أحكاما إيجابية مثل تعريف العنف ضد النساء على أنه "أي فعل أساسه التمييز المبني على النوع الإجتماعي، ويترتب عليه ضرر جسدي أو نفسي أو جنسي أو اقتصادي للمرأة". ويوفر أوامر الحماية والسلامة للناجيات من العنف. لا يمكن إصدار هذه الأوامر إلا أثناء المقاضاة أو بعد الإدانة ويمكن إلغاؤهم إذا تصالح الزوجان مما سيضيف مزيد من الضغط على النساء لاسقاط مثل هذه الأوامر.

على الرغم من أن هذا الإنجاز للأسف لم يكتمل بعد بسبب وجود العديد من الثغرات في القانون ، لكنه لا يزال يعتبر خطوة إيجابية نحو حماية حقوق النساء والحد من العنف ضد النساء في المغرب. لا تزال هناك مخاوف نسوية حول قانون العنف ضد النساء، حيث انه لا يقوم بحماية النساء الناجيات من العنف ولا يتناول مسألة الوقاية. علاوة على ذلك ، لم تؤخذ المقترحات من الحركة النسوية بعين الاعتبار في التشريع الأخير ، ولم يتم إشراك هذه الحركات في جلسات نقاش وحوار عامة كافية.

فلسطين

في الخامس من اذار، وافقت الحكومة الفلسطينية على عدد من التعديلات التشريعية والقوانين التي تعطي النساء المزيد من الحقوق. من خلال التعديلات الجديدة تستطيع النساء الفلسطينيات نقل جنسياتهن إلى أطفالهن وفتح حسابات بنكية بأسمائهن وتغيير مدارس أطفالهن دون إذن من الوالد / الوصي القانوني.

علاوة على ذلك ، أوصى مجلس الوزراء بسلسلة من التعديلات القانونية ، على أن يوافق عليها الرئيس محمود عباس ، تشمل إلغاء أو تعديل القوانين التي تسمح للمغتصبين بالزواج من ضحاياهم لتجنب العقوبة والسجن فضلا عن اعتماد قوانين جديدة تمنع الرجال الذين يقتلون أو يهاجمون أو يقومون باغتصاب النساء من الافلات من عقوبات السجن المطولة.

وقال رئيس الوزراء الفلسطيني رامي الحمد الله في رسالة متلفزة إن هذه التغييرات "تكرم النساء الفلسطينيات وهي من حقوقهن ليست هبة لهن" وتعهد بمزيد من القرارات من أجل تعزيز المساواة بين النساء والرجال التي تم التخطيط لها.

على الرغم من هذه التغييرات التشريعية الإيجابية ، تواجه النساء الفلسطينيات تحديات يومية مثل الوصول إلى الموارد الصحية والتعليم والعمل والسكن والمشاركة السياسية والعنف المبني على النوع الاجتماعي والأهم من ذلك التحديات المستمرة التي تواجههن من قبل الاحتلال الإسرائيلي وأعماله القمعية التي تنتهك قوانين حقوق الإنسان من خلال عمليات الاستيطان غير القانونية وجرائم الحرب التي لا تنتهي.

الأردن

في ٢٧ شباط ، قدمت لجنة العمل النيابية عدة تعديلات على مشروع قانون العمل إلى البرلمان. وتضمنت إجازة أبوة لمدة يومين للآباء ، ايجاد مراكز للرعاية النهارية في أماكن العمل إذا كان العدد الإجمالي لأطفال العمال يبلغ ١٥ أو أكثر ، وإدخال قوانين جديدة تجرم التمييز المبني على النوع الإجتماعي في الأجور.

وتؤثر المواقف الاجتماعية والحواجز القانونية التي تفرضها الأدوار التقليدية للنساء في المجتمع ، وقلة مراكز الرعاية النهارية والتمييز في الأجور المبني على النوع الإجتماعي تأثيرا سلبيا على مشاركة النساء في سوق العمل. حيث احتل الأردن المرتبة ١٣٨ من أصل ١٤٤ دولة في المشاركة الاقتصادية للمرأة و ١٤٢ من أصل ١٤٤ دولة في مشاركة المرأة في سوق العمل في مؤشر الفجوة الجندرية العالمي الصادر في ٢ تشرين الثاني من قبل المنتدى الاقتصادي العالمي (WEF) لعام ٢٠١٧.

وعلى الرغم من هذه الخطوات الهامة ، لا تزال هناك عقبات متبقية تبطئ التقدم نحو المساواة المبنية على النوع الإجتماعي. تأمل المبادرة النسوية الأورومتوسطية أن يتم التصديق على التعديلات الجديدة للمساعدة في زيادة مشاركة النساء في سوق العمل والحد من عدم المساواة المبنية على النوع الإجتماعي وتقليل الفجوة في الأجور وتعزيز فكرة المسؤولية الأبوية المشتركة بين النساء والرجال.

تؤكد المنصة الإقليمية للحوار حول النوع الاجتماعي على ضرورة تعزيز العلاقة بين التشريعات والتنفيذ الفعلي مع آليات المتابعة. هناك حاجة للتشريع من أجل تحدي وتغيير التمييز المبني على النوع الإجتماعي ضد المرأة ، ولكن يجب ترجمته الى أعمال ملموسة. اعلان مؤتمر منظمات المجتمع المدني لحقوق النساء في المنطقة الأورومتوسطية والذي تم تسليمه إلى وزراء المنطقة الأورومتوسطية خلال الاجتماع الوزاري الرابع للاتحاد من أجل المتوسط حول حقوق المرأة في ٢٧ نوفمبر ٢٠١٧ في القاهرة ، يحث ويقترح تدابير ملموسة لتحسين وضع المساواة المبنية على النوع الإجتماعي في المنطقة الأورومتوسطية.